OPEN ACCESS
ALBAHITH ALALAMI, Vol. 18: Iss. 72, 2026, PP. 1-19
ISSN: 1995-8005 (Print), 2617-9318 (Online)
DOI: https://doi.org/10.33282/abaa.v18i72.1329
College of Mass Communication
University of Baghdad

Freedom of Expression from the Perspective of Media Practitioners in Arab Media Institutions: A Field Study

Nahlah Najah Abdullah[1], Ali Mahmoud Ibrahim[2*]

[1]Department of Public Relations, College of Media, Al Iraqia University, Baghdad, Iraq.
[2]Department of Journalism, College of Mass Communication, University of Baghdad, Baghdad, Iraq.

This work is licensed under a Creative Commons Attribution 4.0 International License.

ABSTRACT

Objectives: This study aims to identify the role played by Arab media institutions in promoting the principle of freedom of expression within digital media. It examines the extent to which diverse viewpoints are accommodated, investigates the reality of imposed restrictions and the mechanisms used to circumvent them, and analyzes the factors that attract audiences and influence media attention toward issues raised on social media platforms.

Methodology: The study adopted the descriptive survey method and employed research tools including interviews and a measurement scale. The study was conducted on a sample of 65 male and female media professionals working in Iraqi media institutions.

Results: The findings revealed that media practitioners possess a clear understanding of the concept of freedom of expression. However, Arab media institutions were found to play a role in restricting this freedom and intervening in the opinions and issues presented by journalists and media professionals. The results also demonstrated that communication practitioners generally adhere to the ethical standards of media practice despite facing various professional pressures and challenges that influence the nature of their opinions and digital content.

Conclusion: The study concluded that a gap exists between the theoretical principle of freedom of expression and its actual practice within Arab media institutions. Institutional constraints and professional pressures affect the degree of freedom available to media practitioners in expressing their opinions and addressing issues through digital platforms. Nevertheless, communication practitioners remain committed to professional media ethics, reflecting their efforts to maintain a balance between professional responsibility and the requirements of freedom of expression in the digital environment.

Article History
Received 27 March 2026
Revised 28 April 2026
Accepted 03 May 2026
Published 28 June 2026

Keywords: Freedom of expression, freedom of opinion, communication practitioner, Arab media institutions.

How to Cite this Article
Abdullah, N. N., & Ibrahim, A. M. (2026). Freedom of Expression from the Perspective of Media Practitioners in Arab Media Institutions: A Field Study. *ALBAHITH ALALAMI, 18*(72), 1-19. https://doi.org/10.33282/abaa.v18i72.1329

حرية التعبير عن الرأي من وجهة نظر القائم بالاتصال في المؤسسات الإعلامية العربية: دراسة ميدانية

نهلة نجاح عبد الله[1]، علي محمود إبراهيم[2*]

[1]قسم العلاقات العامة، كلية الإعلام، الجامعة العراقية، بغداد، العراق.
[2]قسم الصحافة، كلية الإعلام، جامعة بغداد، بغداد، العراق.

مستخلص

الأهداف: تهدف الدراسة إلى التعرّف على الدور الذي تمارسه المؤسسات الإعلامية العربية فى تعزيز مبدأ حرية التعبير عن الرأي فى الإعلام الرقمى، من خلال دراسة مدى إتاحة تعددية الآراء، ورصد واقع الرقابة المفروضة وآليات تجاوزها، فضلًا عن تحليل عوامل جذب الجمهور، وكيفية إثارة اهتمام وسائل الإعلام بالقضايا المطروحة عبر منصات التواصل الاجتماعي.

***Corresponding author:** E-mail address: ali.m@comc.uobaghdad.edu.iq, +964 770 261 9900
Co-author: E-mail address: Nahla.n.abdullah@aliraqia.edu.iq, +964 781 493 0272

المنهجية: اعتمدت الدراسة المنهج الوصفي باستخدام أسلوب المسح، وتم توظيف أدوات بحثية تمثلت في المقابلة والمقياس، وطُبّقت الدراسة على عينة من الإعلاميين العاملين في المؤسسات الإعلامية العراقية، بلغ عددهم (65) إعلاميًا وإعلاميةً.
النتائج: توصلت الدراسة إلى أن مفهوم حرية التعبير عن الرأي لدى القائمين بالاتصال يتسم بالوضوح، إلا أن المؤسسات الإعلامية العربية تؤدي دورًا في تقييد هذه الحرية والتدخل في الآراء والقضايا التي يطرحها الإعلاميون، كما أظهرت النتائج التزام القائمين بالاتصال بأخلاقيات العمل الإعلامي، على الرغم مما يواجهونه من ضغوط وتحديات مهنية متعددة تؤثر في طبيعة آرائهم ومنشوراتهم في البيئة الرقمية.
الخلاصة: خلصت الدراسة إلى وجود فجوة بين المبدأ النظري لحرية التعبير عن الرأي وممارسته الفعلية داخل المؤسسات الإعلامية العربية، إذ تؤثر القيود المؤسسية والضغوط المهنية في مستوى حرية الإعلاميين في طرح آرائهم وقضاياهم عبر المنصات الرقمية، وعلى الرغم من ذلك، فإنَّ القائمين بالاتصال يحرصون على الالتزام بأخلاقيات العمل الإعلامي، بما يعكس سعيهم إلى تحقيق التوازن بين المسؤولية المهنية ومتطلبات حرية التعبير في البيئة الرقمية.

الكلمات المفتاحية: حرية التعبير، حرية الرأي، القائم بالاتصال، المؤسسات الإعلامية العربية.

مقدمة

نصّت المادة (19) من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان على أن "لكل شخص حق التمتع بحرية الرأي والتعبير، ويشمل هذا الحق حريته في اعتناق الآراء دون مضايقة، وفى التماس الأنباء والأفكار وتلقيها ونقلها إلى الآخرين، بأيّة وسيلة ودونما اعتبار للحدود" (الأمم المتحدة، 1948).

تُطرح حرية التعبير عن الرأي بوصفها قيمة إنسانية جوهرية ترتبط بوجود الإنسان ذاته ووعيه بالعالم من حوله؛ فهي ليست مجرد حقّ قانوني، بل تُعدّ شرطًا أساسيًا لتشكّل الكرامة الإنسانية وبناء المعنى داخل المجتمع، إذ تمثل هذه الحرية فضاءً معرفيًا وأخلاقيًا يتيح للفرد أن يفكر ويعبّر ويتفاعل مع الآخرين ضمن بيئة تتسم بالأمان والقبول، سواء عبر الوسائل التقليدية أو الرقمية، الأمر الذي يجعلها أحد المؤشرات العميقة للتنمية المستدامة في بُعدها الإنساني والحضاري.

غير أن هذا الحق لا يتجلى بصورة واحدة في كل السياقات، بل يتشكل وفق البنية السياسية والاجتماعية لكل مجتمع، مما يجعله مفهومًا نسبيًا تتفاوت درجات تحققه، ولا سيما في السياق العربي الذي ما يزال يشهد توترات بين خطاب الحرية وممارسات التقييد؛ إذ تتداخل العوامل السياسية والاقتصادية والثقافية في تشكيل حدود المسموح والممنوع داخل المجال الإعلامي.

وفي هذا الإطار، لا يُقاس اتساع حرية التعبير بعدد المؤسسات الإعلامية أو تنوعها الظاهري، بل بمدى استقلالية الخطاب الإعلامي وقدرته على إنتاج رأي عام حرّ ونقدي، في ظل واقع قد تُعاد فيه صياغة الرسائل الإعلامية وفق توازنات القوة والهيمنة، ومع التحول الرقمي وانتشار الفضاءات التفاعلية، اتسع أفق التعبير، لكنه أصبح في الوقت ذاته أكثر تعقيدًا، إذ تتقاطع حرية القول مع أشكال جديدة من الرقابة والضبط غير المباشر.

وبذلك، تبدو حرية التعبير اليوم فضاءً جدليًا مفتوحًا بين الممكن والمقيَّد، وبين طموح الإنسان إلى قول الحقيقة وواقع البُنى التي تحدّ من هذا القول، مما يجعل دراستها ضرورة لفهم العلاقة بين الإعلام والسلطة والمجتمع في سياق عربي متغير باستمرار.

الإطار المنهجي

أولًا: مشكلة البحث

تُعدّ حرية التعبير عن الرأي ركيزة أساسية في تعزيز الديمقراطية والوعي السياسي والاجتماعي، إذ تسهم في الحدّ من الانتهاكات وتمكين الأفراد من المشاركة في القضايا العامة، وينطلق هذا البحث من دراسة القائم بالاتصال بوصفه عنصرًا محوريًا في العملية الإعلامية داخل المؤسسات التقليدية والرقمية، بهدف الكشف عن اتجاهاته إزاء حرية التعبير في وسائل الإعلام العربية، وانعكاس ذلك على أدائه المهني، فضلًا عن تحديد أبرز التحديات التي يواجهها ومدى دعم البيئة المؤسسية للحريات الإعلامية أو تقييدها.

وفي ضوء ذلك، تتمحور مشكلة البحث حول التساؤل الرئيس الآتي: **ما اتجاهات القائم بالاتصال في المؤسسات الإعلامية العربية إزاء حرية التعبير عن الرأي؟** ويتفرع عنه مجموعة من التساؤلات الفرعية المرتبطة بطبيعة الممارسة الإعلامية والتحديات والبيئة التشريعية والمؤسساتية، وهي كالآتي:

1. ما مفهوم حرية التعبير عن الرأي لدى القائم بالاتصال؟
2. هل للمؤسسات الإعلامية العربية دور في دعم حرية التعبير عن الرأي؟ وما طبيعة ذلك الدور؟
3. هل يلتزم القائم بالاتصال بأخلاقيات العمل الإعلامي؟ وكيف يتم ذلك؟
4. ما أبرز التحديات التي تواجه القائم بالاتصال في المؤسسات الإعلامية العربية؟

ثانيًا: أهمية البحث

1. **الأهمية العلمية:** يُمثل هذا البحث إضافة نوعية إلى المكتبة الإعلامية؛ لكونه يتسم بالحداثة، وقد ازداد الاهتمام به في الآونة الأخيرة، حتى أصبح من أبرز اهتمامات الدول المتقدمة، كما أنه – بحسب اطلاع الباحثَين– لم يُدرس بهذه الصورة من قبل، الأمر الذي يفسح المجال أمام دراسات مستقبلية تُعنى بتعزيز حرية الإعلام في العالم العربي.
2. **الأهمية المجتمعية:** تنطلق أهمية هذا البحث من كونه محاولة لإعادة التفكير في حرية التعبير بوصفها قيمةً وجودية تمس وعي المجتمع ومسار تطوره، وليست مجرد نصوص قانونية أو شعارات مهنية، ويسعى البحث إلى تعزيز إدراك القائمين بالاتصال والمجتمع بأن حرية التعبير لا تقتصر على كونها حقًا تكفله التشريعات فحسب، بل مسؤولية معرفية وأخلاقية تُمارَس من خلال التثقيف الإعلامي الواعي داخل المؤسسات الإعلامية.

وفي هذا السياق، يسلّط البحث الضوء على أن معالجة تحديات الإعلام في العالم العربي لا تتحقق عبر الردع القانوني وحده، بل من خلال بناء ثقافة إعلامية تؤمن بحرية التعبير بوصفها شرطًا أساسيًا لنجاح الممارسة المهنية، كما يبرز البحث دور صُنّاع القرار في ترسيخ بيئة إعلامية تعزز الشفافية وتنقل الحقيقة بمسؤولية، بما ينسجم مع تطلعات الجمهور نحو إعلام يحترم اختلاف الآراء ويعيد الاعتبار للحقيقة بوصفها قيمةً مشتركة بين المجتمع والإعلام.

ثالثًا: هدف البحث

يهدف البحث إلى التعرّف على دور القائمين بالاتصال في المؤسسات الإعلامية العربية إزاء حرية التعبير عن الرأي في المؤسسات الإعلامية العربية.

رابعًا: فرضيات البحث

1. يدرك القائم بالاتصال في المؤسسات الإعلامية مفهومَ حرية التعبير عن الرأي، إلا أن ممارسته لهذه الحرية تخضع لضغوط المؤسسات الإعلامية.
2. تمارس المؤسسات الإعلامية دورًا في تنمية مهارات القائمين بالاتصال، وفي الوقت ذاته تُقيّد حريتهم في التعبير.
3. توجد تحديات تواجه القائم بالاتصال في المؤسسات الإعلامية العربية تؤثر في تناولهم للقضايا الإعلامية عبر المنصات الرقمية.

خامسًا: منهج البحث وأدواته

اعتمد البحث على منهج المسح، واستخدم الباحثان أداة المقابلة العلمية وأداة المقياس للتعرّف على اتجاهات القائمين بالاتصال إزاء حرية التعبير عن الرأي في المؤسسات الإعلامية العربية، فضلًا عن تصميم استمارة بحث إلكترونية جرى تعميمها عبر مجموعات على شبكة الإنترنت تُعنى بحرية التعبير عن الرأي.

سادسًا: مجالات البحث

1. **المجال المكاني:** تمثل المجال المكاني بالإعلاميين العاملين في المؤسسات الإعلامية العربية، وتم توزيع استمارة المقياس بشكل إلكتروني.
2. **المجال الزماني:** تحددت المدة الزمنية للبحث من تاريخ 2024/9/1 ولغاية 2024/12/1؛ لانسجامها مع مدة إنجاز البحث.

سابعًا: مجتمع البحث وعينته

اشتمل مجتمع البحث على القائمين بالاتصال في المؤسسات الإعلامية العربية، والذين بلغ عددهم (65) إعلاميًا وإعلاميةً، وتم اختيار العينة بالطريقة العشوائية العرضية، وذلك للأسباب الآتية:

1. صعوبة اختيار عينات احتمالية؛ بسبب تعذّر الوصول إلى حصر شامل لجميع العاملين في المؤسسات الإعلامية العربية.
2. سهولة الوصول إلى القائمين بالاتصال العاملين في المؤسسات الإعلامية العربية، إذ جرى الوصول إلى عينة البحث عبر مجموعات على شبكة الإنترنت تُعنى بحرية التعبير عن الرأي.

أما متطلبات اختيار المبحوثين للإجابة عن المقياس، فقد حدّد الباحثان الشروط الآتية:

1. أن يكون المبحوث عاملًا في مؤسسة إعلامية، مثل: الصحف، والمجلات، والإذاعات، والقنوات التلفزيونية، والمنصات الرقمية.
2. أن يمتلك خبرة مهنية لا تقل عن (3) سنوات في مؤسسة إعلامية عربية.
3. أن يكون لديه استعداد للإجابة عن المقياس دون ضغوط.

ثامنًا: إجراءات الصدق

اعتمد الباحثان على الصدق الظاهري للتحقق من صدق أداة المقياس، وذلك بعد عرض الأداة على مجموعة من المتخصصين في مجال الإعلام والعلاقات العامة [1] لتقرير مدى صلاحيتها، وقد أشار المحكِّمون إلى صلاحية أداة المقياس لقياس ما وُضعت لأجله، تم إجراء التعديلات اللازمة وفق المعادلة الآتية:

الصدق الظاهري = مجموع الفئات المتفق عليها بين الخبراء المحكمين/المجموع الكلي للفقرات × 100

وقد بلغت نسبة الصدق الظاهري للاستبانة (85%).

تاسعًا: النظرية الموجهة للبحث

تُعدّ نظرية حارس البوابة الإعلامية من النظريات المهمة في مجال الاتصال؛ إذ تقدم إطارًا تحليليًا شاملًا لفهم طبيعة ظاهرة التعبير عن الرأي لدى القائم بالاتصال، ولا سيما أن هذه النظرية تفترض أن تدفق المعلومات عبر القنوات الإعلامية لا يتم بصورة حرة ومباشرة، بل يمر عبر بوابات يتحكم بها (حراس البوابة)، وهؤلاء الحراس هم أفراد أو مؤسسات يمتلكون القدرة على اتخاذ قرارات بشأن ما يُنشر أو يُحجب، وكيفية تقديمه إلى الجمهور في السياق الإعلامي. وقد يكون حارس البوابة صحفيًا أو محررًا أو مخرجًا، أو حتى مؤسسة إعلامية بأكملها (Shoemaker & Vos, 2009).

أما مبررات اختيار الباحثَين لهذه النظرية، فتتمثل في تركيزها على القائم بالاتصال، وتأكيدها أهمية حرية التعبير وأخلاقيات العمل الإعلامي، فضلًا عن قدرتها على تفسير الضغوط المؤسسية والتحديات الخارجية في السياق العربي، مما يجعلها إطارًا مناسبًا لتحليل وجهة نظر القائم بالاتصال إزاء حرية التعبير.

عاشرًا: الدراسات السابقة

1. دراسة (عبد القادر، 2015): "التشريعات الإعلامية في العراق وانعكاساتها على حرية العمل الإعلامي: دراسة مسحية على القائم بالاتصال في الفضائيات العراقية أنموذجا"، استهدفت الدراسة التعرّف على التشريعات النافذة ذات الصلة بتنظيم نشاط العمل الصحفي، وانعكاسها على حرية العمل الإعلامي من وجهة نظر القائمين بالاتصال في الفضائيات العراقية، بهدف الكشف عن جوانب تعزيز الحريات الإعلامية وجوانب تقييدها، فضلًا عن معرفة تصوراتهم واتجاهاتهم إزاء الواقع والطموح المرتبطين بالحريات الإعلامية، واعتمدت الدراسة على منهج المسح، مستخدمةً أداتي الملاحظة والاستبيان، باستخدام عينة قصدية بلغ عدد أفرادها (200) مبحوث، وقد توصل البحث إلى مجموعة من النتائج أبرزها:

1.1. النظرة السلبية لغالبية المحررين والمراسلين والمندوبين بأن التشريعات الإعلامية لا تقود إلى (تعزيز حرية الإعلام)، في

حين اعتقد أكثر من نصفهم بأنها تُقيّد حرية الإعلام، بينما رأى أقل من ثلثهم أنها لا تؤثر في حرية الإعلام، وهو ما يعكس رؤية نقدية وتقويمًا واقعيًا لتجربة أولئك الصحفيين بشأن دور وتأثير تشريعات الإعلام في عملهم الإعلامي.

2.1. أكد غالبية الصحفيين أن التغييرات التي شهدتها التشريعات الإعلامية لم تتسبب في تقييد حرية الإعلام، في حين أشار أكثر من ثلثهم إلى أنها أسهمت في تعزيز حرية الإعلام.

3.1. دعوة أغلب الصحفيين إلى إجراء تعديلات على التشريعات الإعلامية بما ينسجم مع المعايير الدولية للحريات الإعلامية، إذ أشار نحو (97%) منهم إلى ضرورة تعديل هذه التشريعات أو إلغائها.

2. دراسة (علي، 2017): "العوامل المؤثرة على الأداء المهني لمحرري نشرات الأخبار في الفضائيات العراقية"، استهدفت الدراسة إلى التعرّف على العوامل الداخلية والخارجية المؤثرة في الأداء المهني لمحرري نشرات الأخبار، مثل السياسات الإعلامية، والعوامل السياسية، والخبرة المهنية، فضلًا عن ظروف العمل، واعتمدت الدراسة على منهج المسح، وطبقت على عينة بلغ عددها (150) محرر أخبار، وقد توصلت الدراسة إلى عدد من النتائج، من أبرزها:

1.2. هناك تأثير سلبي للسياسات الإعلامية التي تنتهجها القنوات الفضائية في الأداء المهني للمحررين؛ بسبب افتقار أغلبية صانعي السياسات الإعلامية في القنوات إلى الخبرة المهنية الكافية.

2.2. معاناة المبحوثين من مشكلات مالية تمثلت في انخفاض الرواتب وقلة الحوافز والمكافآت، فضلًا عن تدخل الجهات الممولة للقنوات في اختيار محتوى الأخبار، مما ينعكس سلبًا على الأداء المهني للمحررين ويؤدي إلى إهمال الجانب القيمي للخبر.

3.2. هناك تأثير واضح للعوامل السياسية في الأداء المهني للمحررين، ولا سيما التجاذبات والخلافات بين القوى السياسية الحاكمة، فضلًا عن فرض قيود مباشرة على الحريات الصحفية من خلال ضعف الحماية المقدمة للصحفيين، وعدم تسهيل مهماتهم في الكشف عن الجرائم والانتهاكات.

4.2. تبين أن العوامل الأمنية، كالنزاعات المسلحة وعدم الاستقرار الأمني، تؤثر سلبًا في الأداء المهني للمحررين والصحفيين عمومًا؛ نتيجة خشيتهم من الأعمال الإرهابية.

5.2. اتفق المحررون على أن القوانين العراقية لا تعزز حرية الإعلام ولا توفر ضمانات كافية للصحفيين، لافتقارها إلى مواد تحميهم، في حين عُدّت حرية تعدد وسائل الإعلام من أبرز مظاهر تعزيز حرية الصحافة.

3. دراسة (مركز البحرين للدراسات الاستراتيجية والدولية والطاقة، 2019): "استطلاع رأي الصحفيين والكتاب والإعلاميين البحرينيين حول حرية الرأي والتعبير في مملكة البحرين"، استهدفت الدراسة إلى التعرّف على آراء الصحفيين والكتّاب والإعلاميين بشأن مستوى الحريات الإعلامية في مملكة البحرين، واعتمدت على منهج المسح باستخدام أداة الاستبانة، وطُبّقت على عينة بلغت (112) من الصحفيين والكتّاب والإعلاميين، وتم التوصل إلى العديد من النتائج أبرزها:

1.3. اعتقاد الإعلاميين والكتّاب بوجود تقدّم في مستوى حرية الرأي والتعبير في مملكة البحرين.

2.3. تأكيد المبحوثين وجود ظاهرة كتابة أخبار وتحقيقات مدفوعة الأجر، في حين أوضح أغلبهم أنهم لم يتعرضوا للإغراء أو الحصول على الامتيازات أثناء عملهم الصحفي.

3.3. أوضح غالبية المبحوثين انهم لم يتعرضوا للتوقيف أو المحاكمة أو أي إجراء قانوني بحقهم، وكذلك بينوا أنهم يعتقدون بجدية الحكومة في بناء إعلام حر ومسؤول.

4. دراسة (العامري و الربيعي، 2018): "دور التفاعلية في مواقع القنوات الفضائية العربية بتعزيز حرية الرأي والتعبير في العراق"، استهدفت الدراسة إلى التعرّف على دور الأدوات التفاعلية في مواقع الفضائيات العربية وصفحاتها الإلكترونية عبر مواقع التواصل الاجتماعي، فضلًا عن الكشف عن المزايا التي توفرها هذه الأدوات في إتاحة حرية التعبير عن الرأي، وكذلك التعرّف على مستوى مشاركة الجمهور في المنتديات الإلكترونية، واعتمدت الدراسة على منهج المسح باستخدام أداة المقياس،

واختيرت محافظة ديالى مجتمعًا للدراسة، إذ بلغ عدد أفراد العينة (600) مبحوث، وقد توصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج، أبرزها:

1.4. تتيح الأدوات التفاعلية في مواقع التواصل الاجتماعي التابعة للفضائيات العربية حرية التعبير عن الرأي بنسبة مرتفعة بلغت (66.8%).

2.4. تسهم الأدوات التفاعلية في مواقع التواصل الاجتماعي في تعزيز قدرة أفراد العينة على التعليق وإبداء الرأي بشأن المضامين المنشورة، إذ بلغت نسبة المؤيدين لذلك (48.96%).

3.4. تساعد الأدوات التفاعلية التابعة للفضائيات في مواقع التواصل الاجتماعي على استقبال المعلومات وإرسالها، إذ أشار (63.48%) من المبحوثين إلى دورها في استقبال المعلومات، في حين بين (55.39%) أنها تسهم في إرسال المعلومات.

التعليق على الدراسات السابقة

تقترب هذه الدراسة من الدراسات السابقة في تناولها متغير حرية الرأي والتعبير، كما تشترك معها في اعتماد منهج المسح، إلا أنها تختلف عنها في طبيعة المجتمع المستهدف؛ إذ ركزت الدراسات السابقة على القائم بالاتصال المحلي، في حين تتناول الدراسة الحالية القائم بالاتصال في المؤسسات الإعلامية العربية.

أما أوجه الاستفادة من الدراسات السابقة، فتتمثل في أنها أسهمت في بناء الإطارين النظري والمنهجي للبحث الحالي، وأسهمت في تحديد مسار الفجوات البحثية التي ركزت عليها الدراسة، وفيما يتعلق بالنتائج، فقد أشارت الدراسات جميعها إلى أن حرية التعبير عن الرأي تُعدّ ظاهرة معقدة ومتعددة الأبعاد، إذ يظهر أن القائمين بالاتصال يمتلكون إدراكًا واضحًا لمفهوم حرية التعبير ويلتزمون بأخلاقيات المهنة، إلا أنهم يواجهون في الوقت ذاته تحديات ترتبط بالسياسة الإعلامية والسياق السياسي والاجتماعي، مما يشكل عائقًا أمام هذه الظاهرة في ممارسة حرية التعبير بصورة كاملة.

الإطار النظري

ماهيّة حرية التعبير عن الرأي

أولًا: مفهوم حرية التعبير عن الرأي

يشبَّه مفهوم حرية الإعلام بالمثلث؛ إذ يتمثل أحد أضلاعه في حقوق الإعلاميين وضماناتهم وواجباتهم، بينما يتمثل الضلع الثاني في حقوق الجمهور وحرياته، أما قاعدته فتتصل بالضمانات والمسؤوليات الخاصة بوسيلة الإعلام ذاتها (أبو خليل، 2011، ص 142).

وتُعرّف حرية الرأي بأنها "تمكين الفرد من التعبير عن أفكاره وآرائه ووجهات نظره، وما يجول في فكره وخاطره سواء كانت عامة أم خاصة، ويقول ما يفكر به وبحرية تامة دون خوف أو مصادره أو قيود أو امتهان أو معوقات أو عقبات، ونشرها في وسائل الإعلام المختلفة، مع مراعاة الضوابط القانونية، وعلى المتضرر من الآراء المنشورة التوجه الى القضاء" (الدبس، 2011، ص 234).

وتشمل حرية التعبير ما يأتي: (Erdem, 2018, p. 183)

1. تُعدّ حرية الحصول على الأخبار والمعلومات من المصادر المتاحة للعامة من دون عوائق، الخطوة الأولى من خطوات حرية التعبير، وتمثل المرحلة السابقة لتشكّل الأفكار والتوجهات، كما يُعدّ تزويد الرأي العام بالمعلومات الدقيقة أمرًا حاسمًا في تفعيل الديمقراطية وتحقيق المصلحة العامة.
2. تُشكّل حرية الرأي الخطوة الثانية من عناصر حرية التعبير، إذ يضمن الحصول على المعلومات في مختلف المجالات قدرةَ الفرد على اختيار الآراء التي يعتقد بصحتها من دون أن يُدان بسبب تبنيها، بما في ذلك حرية المعتقد.
3. تُعدّ حرية إبداء الأفكار والآراء العنصر الأكثر أهمية وفاعلية في حرية التعبير، وذلك عبر الوسائل المختلفة المستخدمة في

التصريح عنهما، كالخطابات وكتابات الأفراد.

ثانيًا: أهمية حرية التعبير عن الرأي

يشترط في حرية التعبير عن الرأي أن تكون داعمة للمصلحة العامة ولمصلحة الجمهور والمؤسسة، سواء في أوقات السِّلم أو خلال النزاعات المسلحة والأزمات، وألّا يستخدم هذا الحق في التعبير عن آراء تدعو إلى بث الكراهية أو إضعاف النظام العام والأمن الوطني، عن طريق نشر معلومات تؤدي إلى تحريض الأفراد ضد الحكومات أو الأحزاب السياسية، بل ينبغي أن يُعبِّر الأفراد عن ذواتهم وآرائهم وأفكارهم بأساليب تدعم ركائز الدولة الديمقراطية ولا تُبددها، للحافظ على أمن البلد وحمايته بما يضمن مصلحة الوطن والمواطنين (صالح، 2005، ص 151).

وتتعدد المتغيرات المؤثرة في عمل الإعلاميين واتجاهاتهم؛ فمنها ما يرتبط بالضغوط المهنية والقواعد الأخلاقية، ومنها ما يتصل بالقيود التنظيمية للمؤسسة الإعلامية، فضلًا عن الضغوط القانونية والسياسية والثقافية والاقتصادية، وفي سياق التفاعل بين هذه العوامل تتحدد المعايير المرتبطة بواجبات الصحفيين تجاه التشريعات الإعلامية وأخلاقيات المهنة، ومن ثم تتحدد التزاماتهم بالمسؤوليات الأخلاقية والقانونية (إبراهيم، 2007، ص 99)، كما أن معارضة الحق في التعبير عن الرأي، أو محاولة سلبه أو الحد منه، تنطوي على معارضة حاجة إنسانية كامنة في الفرد؛ إذ إن منع هذه الحاجة من النمو بصورة طبيعية يؤدي إلى تشوهات في البنية النفسية للفرد، ويولد ردود أفعال اجتماعية قد تتمثل في السلبية المطلقة والانغلاق والجمود واللافاعلية، فمن لا يحق له أن يتكلم، لا يستطيع ممارسة الفعل والتأثير، وهذا ما تعانيه كثير من الشعوب التي تكون تحت وطأة الاستبداد السياسي، الذي يُعدّ أحد تجليات الاستبداد الفكري (صالح، 2007، ص 153–154).

وعليه، فإن حرية التعبير عن الرأي لا تمثل حقًا فرديًا مستقلًا فحسب، بل ترتبط بوعي المجتمع وأفراده وقدرتهم على إدارة شؤونهم، كما تحقق في الوقت ذاته مصالح سياسية واجتماعية وثقافية. كذلك يسهم احترام حرية التعبير من قبل القوى السياسية والاجتماعية في ترسيخها بوصفها قيمةً اجتماعيةً عليا داخل المجتمع، غير أن هذه القيمة قد تتراجع عندما تخضع تلك القوى لتوازنات ومصالح تكون على حساب حرية التعبير عن الرأي (زيادة، 2007، ص 31).

ثالثًا: وظائف حرية التعبير عن الرأي في المجتمع

يؤدي إطلاق حرية الرأي والتعبير وعدم تقييدها بالرقابة إلى تحقيق وظائف عديدة في المجتمع، من أبرزها: (عبد المجيد، 2008، ص 250؛ العامري و السعدي، 2010، ص 258).

1. حرية الرأي والتعبير تمكن من كشف الحقيقة: إن ضمان النقاش الحر واحترام وجهات النظر وتبادل الأفكار يسهم في الوصول إلى الحقيقة، وهي ضرورة أساسية لقيام النظام الديمقراطي.
2. حرية الرأي والتعبير وسيلة للمشاركة: فعن طريقها يناقش الأفراد قضايا المجتمع، ويدلون بأصواتهم وآرائهم، ويشاركون بفاعلية في عمليات صنع القرار التي تشكّل المجتمع ونظام الحكم.
3. حرية الرأي والتعبير وسيلة للحفاظ على الاستقرار الاجتماعي: تؤدي حرية الرأي والتعبير دورًا مهمًا في المحافظة على استقرار الحياة الاجتماعية.
4. حرية الرأي والتعبير وسيلة لتحقيق الذات: تسهم قدرة الفرد على التعبير عن آرائه ومشاعره في تحقيق ذاته وتنمية شخصيته وتطوره.
5. حرية الرأي والتعبير وسيلة لتقويم المجتمع: فهي تحول دون انتشار الفساد والعجز والتقصير في المجتمع لكونها وسيلة لفضح المفسدين.

وتُعدّ حرية العمل الإعلامي امتدادًا لحرية التعبير وجزءًا من البناء الكلي للحقوق والواجبات في المجتمع، أي إنها جزء من النظام الاجتماعي والسياسي العام الذي تكون عناصره متداخلة ومتشابكة في الحياة العامة، شأنها شأن التداخل بين الحقوق والحريات الأخرى، ومن أجل تحديد كل حق وحرية بصورة واضحة، ومنع التجاوزات الضارة بالمجتمع وتطوره الطبيعي، يرتبط

كل حق غالبًا بمسؤولية تنظّم ممارسته وتحدد حدودها، وعلى وفق ذلك، فإن فهم طبيعة النظام الصحفي السائد في المجتمع ودرجة حرية الإعلام فيه يتطلب دراسة القوانين العامة والخاصة المشرعة والمطبقة في ذلك المجتمع والمتعلقة بالإعلام (النعيمي، 1989، ص 220).

وقد أشار العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية في المادة (19) إلى أن حرية الإعلام تشمل "حرية البحث عن المعلومات ونشرها، مع السماح بقيود محدودة فقط لحماية الأمن القومي أو حقوق الآخرين" (الأمم المتحدة، 1966)، وتتلخص الأدوار الأساسية لحرية الإعلام في الآتي:

1. الرقابة على السلطات عن طريق كشف الفساد والانتهاكات عبر التحقيقات الاستقصائية.
2. الاهتمام بالرأي العام من خلال تزويد الجمهور بالمعلومات اتجاه الموضوعات؛ لمساعدته في اتخاذ القرارات الواعية، والتي تنسجم مع المعايير الدولية.
3. الشفافية وتشمل حق الإنسان في الوصول إلى المعلومة دون اشتراطات.

الإطار الميداني

نتائج البحث وتفسيرها

أولًا: البيانات الديموغرافية لعينة البحث

1. توزيع المبحوثين بحسب الجنس: يوضح الشكل (1) توزيع المبحوثين بحسب الجنس، إذ بلغت نسبة الذكور (60%)، ونسبة الإناث (40%).

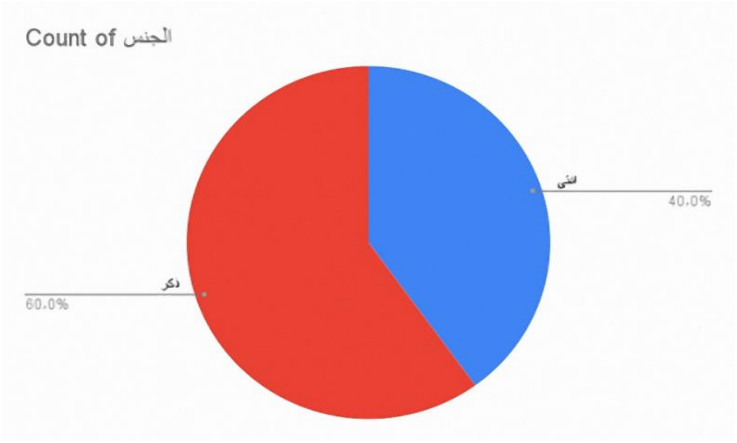

الشكل (1): يوضح المبحوثين بحسب الجنس

2. نوع المؤسسة الإعلامية التي يعملون فيها: يوضح الشكل (2) أماكن عمل المبحوثين في المؤسسات الإعلامية العربية.

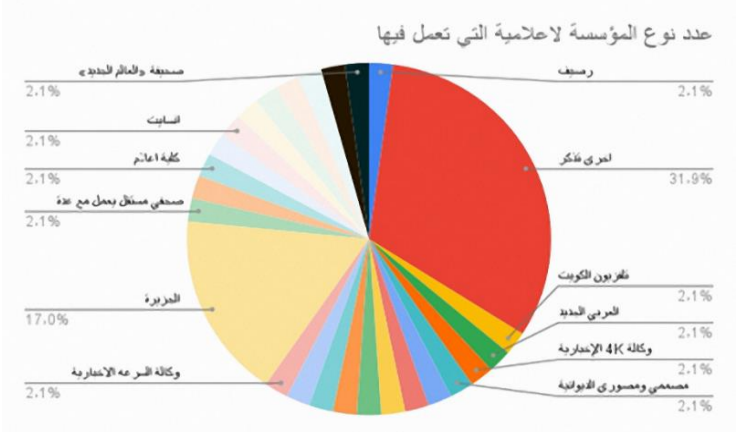

الشكل (2): يُوضح مكان عمل الإعلاميين

ثانيًا: حرية التعبير عن الرأي من وجهة نظر القائم بالاتصال

المجال الأول: مفهوم حرية التعبير عن الرأي: ويشمل هذا المجال كل ما يتعلق بمفهوم حرية التعبير عن الرأي من جوانب عدة، منها مدى وضوح المفهوم لدى القائم بالاتصال والفرق بين حرية التعبير والمحتوى الهابط، فضلًا عن مدى انعكاس مفهوم حرية التعبير عن الرأي على سلوك القائم بالاتصال وممارساته.

1. **مدى إسهام حرية التعبير عن الرأي في تعزيز حقوق الإنسان:** أظهرت إجابات المبحوثين اتفاقًا واضحًا على أن حرية التعبير عن الرأي تسهم في تعزيز حقوق الإنسان وممارسة حقوقه الديمقراطية؛ إذ أكد (90%) من المبحوثين ذلك، في حين أشار (6%) إلى موقف محايد، بينما بيّن (3%) منهم عدم موافقتهم، ويوضح الشكل (3) ذلك.

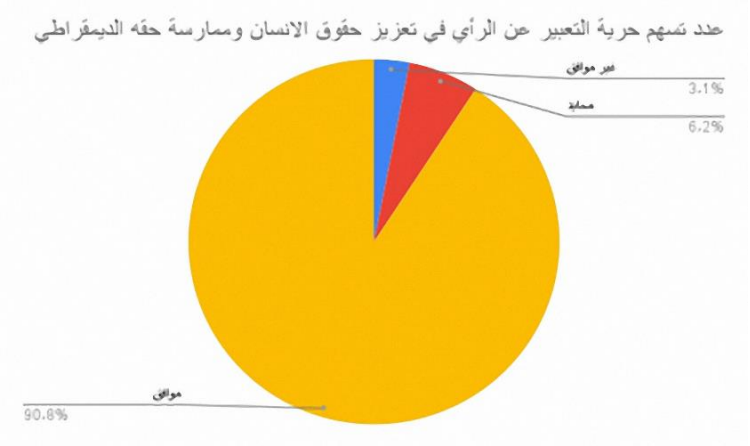

الشكل (3): يُوضح مدى إسهام حرية التعبير عن الرأي في تعزيز حقوق الإنسان

2. **حاجة المبحوثين إلى قانون يحميهم من القذف والتشهير:** تظهر نتائج عينة البحث أن غالبية المبحوثين أكدوا حاجة الإعلاميين إلى قانون يحميهم من القذف والتشهير؛ إذ أشار (81%) من الإعلاميين إلى عدم موافقتهم على عبارة عدم حاجة الإعلاميين إلى قانون يحميهم من القذف والتشهير، فيما اتخذ (9%) منهم موقفًا محايدًا، وأشار (9%) إلى عدم موافقتهم، ويوضح الشكل (4) ذلك.

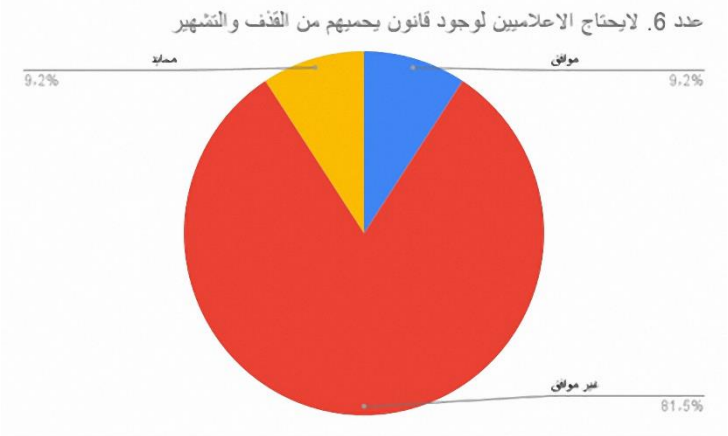

الشكل (4): يُوضح حاجة المبحوثين إلى قانون يحميهم من القذف والتشهير

3. **حرية التعبير والمحتوى الهابط:** أظهرت إجابات المبحوثين وجود خلط لدى بعض القائمين بالاتصال في التمييز بين حرية التعبير عن الرأي والمحتوى الهابط؛ إذ بلغت نسبة الموافقين على ذلك (44.6%)، في حين أشار (27.7%) إلى موقف محايد، بينما بيّن (27%) عدم موافقتهم، كما موضح في الشكل (5).

الشكل (5): يُوضح حرية التعبير والمحتوى الهابط

4. **القائم بالاتصال والتضامن:** أظهرت نتائج البحث اتفاق غالبية المبحوثين على قيامهم بتحالفات أو تعاون مع جمعيات ومجاميع مختلفة؛ إذ بلغت نسبة الموافقين (78%)، في حين أشار (18%) إلى موقف محايد، بينما بلغت نسبة غير الموافقين (3%)، ويوضح الشكل (6) ذلك.

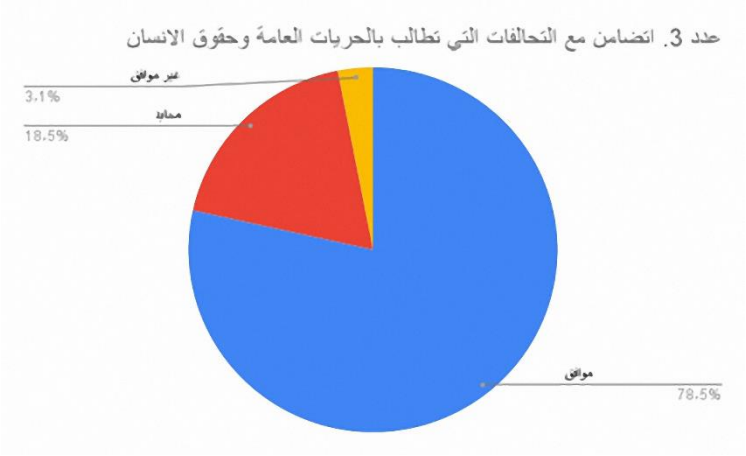

الشكل (6): يُوضح القائم بالاتصال والتضامن

5. **القائم بالاتصال والقضايا السياسية والأمنية:** أظهرت إجابات المبحوثين تباينًا في آرائهم بشأن حرية تناول القضايا السياسية والأمنية والاجتماعية؛ إذ أكد (33%) عدم موافقتهم على وجود حرية كافية في تناول هذه القضايا، في حين أشار (32%) إلى موافقتهم على إمكانية تناولها بحرية، بينما اتخذ (33%) منهم موقفًا محايدًا، كما موضح في الشكل (7).

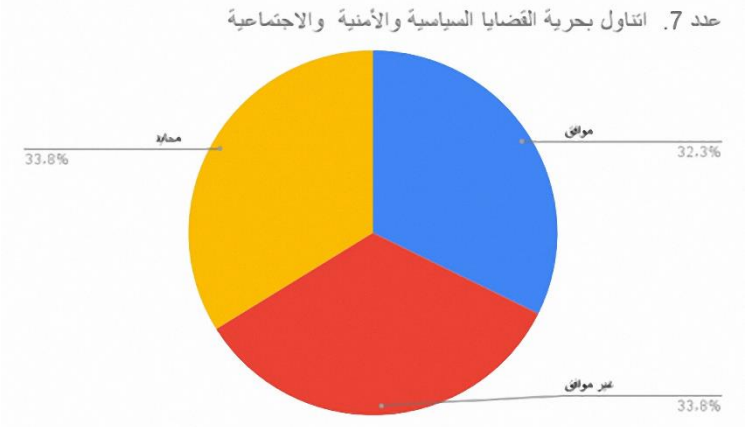

الشكل (7): يُوضح القائم بالاتصال والقضايا السياسية والأمنية

6. **القائم بالاتصال والتشريعات الدولية:** أظهرت إجابات غالبية المبحوثين أنهم يدعمون وجود تشريع دولي خاص بالمحتوى الهابط؛ إذ بلغت نسبة الموافقين (69%)، في حين أشار (16%) إلى موقف محايد، بينما بيّن (13%) عدم موافقتهم، والشكل (8) يوضح ذلك.

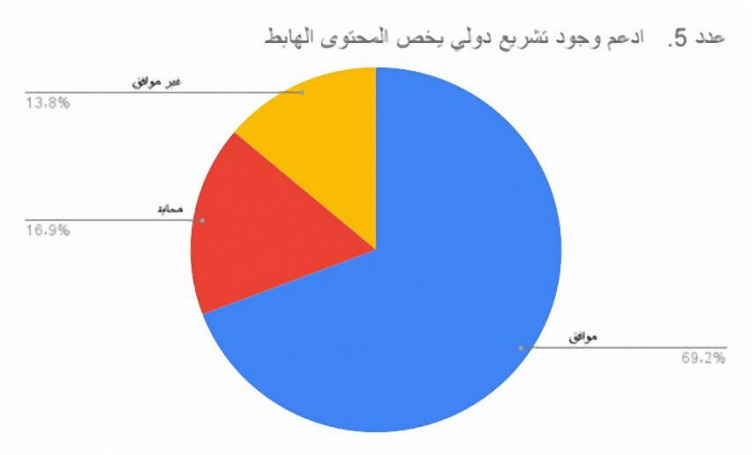

الشكل (8): يُوضح القائم بالاتصال والتشريعات الدولية

يتضح من مجموع إجابات المبحوثين في هذا المجال وضوح مفهوم حرية التعبير عن الرأي لدى القائمين بالاتصال في المؤسسات الإعلامية العربية، فضلًا عن قدرتهم على التمييز بينه وبين المفاهيم الأخرى، كما أظهرت النتائج تباينًا في آرائهم بشأن حرية تناول القضايا السياسية والاجتماعية وقضايا حقوق الإنسان ومناقشتها، وتبيّن كذلك أن القائمين بالاتصال يتضامنون فيما بينهم لتكوين تحالفات لدعم قضية معينة، أو للتأييد أو المعارضة ضد قانون معين، أو الانتهاكات التي تمسّ الشأن العام.

كما أوضحت إجابات المبحوثين وجود حاجة ماسة لاتفاق دولي يحدد مفهوم حرية التعبير عن الرأي والمفاهيم المرتبطة بها، بهدف توضيح هذه المفاهيم ضمن أطرها الصحيحة، وفكّ التداخل بينها وبين مفاهيم أخرى، مثل المحتوى الهابط وخطاب الكراهية، وقد ازداد انتشار هذه المفاهيم خلال العقود الأخيرة في المجتمعات العربية، لما لها من آثار سلبية، فضلًا عن كونها مصطلحات مطاط وغير متفق عليه الأمر الذي يستدعي وجود تشريعات دولية واضحة يمكن للإعلاميين الرجوع إليها.

المجال الثاني: البيئة المؤسسية وحرية التعبير عن الرأي: يشمل هذا المجال دور وسائل الإعلام والمؤسسات الإعلامية في تشكيل اتجاهات القائم بالاتصال إزاء حرية التعبير عن الرأي.

1. **القائم بالاتصال والمؤسسة الإعلامية:** أظهرت إجابات المبحوثين اتفاقهم بنسبة (47%) على أن المؤسسة الإعلامية التي يعملون فيها تشجع الخطاب الحر، في حين أشار (30%) إلى عدم موافقتهم، بينما أوضح (21.5%) أنهم يتخذون موقفًا محايدًا، والشكل (9) يوضح ذلك.

الشكل (9): يُوضح القائم بالاتصال والمؤسسة الإعلامية في تشجيع الخطاب الحر

2. **وسائل الاعلام وتنمية المهارات:** أظهرت غالبية إجابات المبحوثين أن وسائل الإعلام التي يعملون فيها تهتم بتطوير مهارات العاملين وتنميتها؛ إذ أكد (49%) من المبحوثين موافقهم في ذلك، في حين أشار (27%) إلى موقف محايد، بينما بيّن (23%) عدم موافقتهم، والشكل (10) يوضح ذلك.

الشكل (10): يُوضح وسائل الإعلام وتنمية مهارات العاملين فيها

3. **المؤسسة ومخالفتها لحرية التعبير:** أظهرت إجابات المبحوثين موافقتهم بنسبة (49%) على وجود تدخل من المؤسسات الإعلامية في عمل القائم بالاتصال، في حين أشار بنسبة (38%) إلى أنهم محايدين، بينما بيّن (12%) عدم موافقتهم، كما موضح في الشكل (11).

الشكل (11): يُوضح المؤسسة الإعلامية ونسبة مخالفتها لحرية التعبير

4. **القائم بالاتصال والمؤسسة والمساءلة:** بينت إجابات المبحوثين موافقة نسبة (44%) منهم على أن المؤسسة الإعلامية تتدخل لمساعدة القائم بالاتصال عند تعرضه للمساءلة القانونية، في حين أشار (32%) إلى موقف محايد، بينما أكد (23%) عدم موافقتهم، والشكل (12) يوضح ذلك.

الشكل (12): يُوضح القائم بالاتصال والمؤسسة والمساءلة القانونية

يتضح مما سبق، ومن خلال إجابات المبحوثين، أن البيئة المؤسسية تشجع القائم بالاتصال على طرح الأفكار والقضايا بحرية نسبية ومن دون ضغوط مباشرة، إلا أن المؤسسة الإعلامية قد تتدخل في حال وجود خروقات من القائم بالاتصال تتعلق ببعض المضامين التي قد تُشكّل خطرًا للحريات العامة، أو تخالف السياسة الإعلامية للمؤسسة.

كما تشير النتائج إلى أن الاستقلالية أصبحت حالة استثنائية في الإعلام العربي، ولا سيما أن أغلب المؤسسات الإعلامية ترتبط بالحكومات أو الأحزاب السياسية أو أصحاب رؤوس الأموال، وأظهرت الإجابات كذلك وجود دور للمؤسسات الإعلامية العربية في تنمية مهارات العاملين فيها، وهو ما ينعكس إيجابًا على أدائهم المهني وعلى قدرة المؤسسات الإعلامية للتأثير في المجتمع.

المجال الثالث: أخلاقيات العمل الإعلامي: يشمل هذا المجال المبادئ والقيم المهنية التي يتبناها القائم بالاتصال في وسائل الإعلام، والتي تنعكس على طبيعة عمله وممارساته الإعلامية.

1. **القائم بالاتصال والتحريض:** أظهرت غالبية إجابات المبحوثين حرصهم في منشوراتهم ومضامينهم الإعلامية على الابتعاد عن العنف والتحريض على الكراهية؛ إذ بلغت نسبة الموافقين على ذلك (98%)، في حين أشار (2%) إلى موقف محايد، كما موضح في الشكل (13).

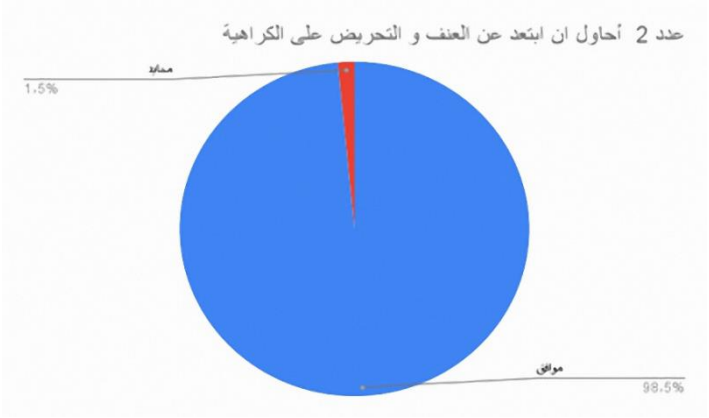

الشكل (13): يُوضح القائم بالاتصال والتحريض

2. **القائم بالاتصال والمسؤولية الاجتماعية:** أظهرت غالبية إجابات المبحوثين التزامهم بالمسؤولية الاجتماعية عند طرح القضايا المختلفة؛ إذ أكد (96%) منهم ذلك بإجابة (موافق)، في حين أشار (3%) إلى عدم موافقتهم، كما موضح في الشكل (14).

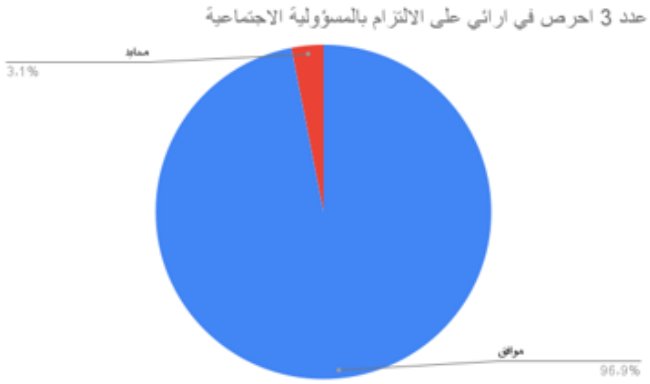

الشكل (14): يُوضح القائم بالاتصال والمسؤولية الاجتماعية

3. **القائم بالاتصال ومواثيق العمل:** أظهرت غالبية إجابات المبحوثين أهمية وجود ميثاق إعلامي ينظم أخلاقيات العمل الإعلامي؛ إذ أكد (89%) منهم ضرورة تطبيق مواثيق مهنية تُلزم العاملين في المجال الإعلامي بالمعايير الأخلاقية

والمهنية، لما لذلك من أهمية في تنظيم العملية الاتصالية لدى الإعلاميين والمؤسسات الإعلامية، كما موضح في الشكل (15).

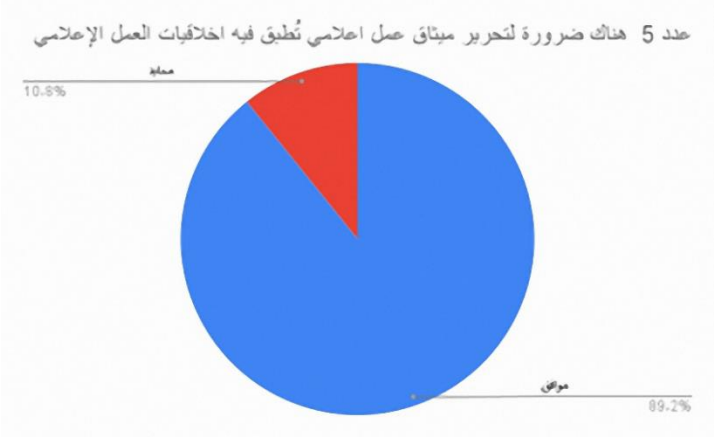

الشكل (15): يُوضح القائم بالاتصال ومواثيق العمل

يتضح من إجابات المبحوثين في هذا المجال التزام القائمين بالاتصال بأخلاقيات العمل الإعلامي، وقد تجلّى ذلك في محاور عدة، منها ما يتعلق بالمصداقية والدقة في عرض الحقائق ووجهات النظر، كما أكد غالبية المبحوثين ابتعادهم عن خطابات العنف والكراهية، مما يؤشر على تمتع القائمين بالاتصال بدرجة عالية من المسؤولية الاجتماعية عند تناول القضايا ذات الشأن العام، وأشارت النتائج كذلك إلى اتفاق غالبية المبحوثين على أهمية وجود ميثاق عمل إعلامي يُعتمد في وسائل الإعلام العربية، بما يسهم في حفظ الحقوق الإعلاميين والمؤسسات الإعلامية وحرياتهم على حد سواء.

المجال الرابع: تحديات حرية التعبير عن الرأي: يشمل هذا المجال المعوقات والتحديات التي تواجه القائم بالاتصال أثناء عمله في وسائل الإعلام العربية.

1. **حدود حرية التعبير والمؤسسة الإعلامية:** أظهرت إجابات المبحوثين تباينًا في آرائهم إزاء تعامل المؤسسات الإعلامية معهم؛ إذ أشار (40%) إلى تعرضهم للمساءلة القانونية أو الإدارية نتيجة نشر بعض المضامين التي تتعارض مع سياسة المؤسسة الإعلامية، في حين بيّن (35%) عدم موافقتهم على ذلك، بينما اتخذ (24%) منهم موقفًا محايدًا، كما موضح في الشكل (16).

الشكل (16): يُوضح حدود حرية التعبير والمؤسسة الإعلامية

2. **البيئة العربية ودعم الحريات:** أظهرت غالبية إجابات المبحوثين أن البيئة العربية غير داعمة لحرية التعبير عن الرأي؛ إذ أشار (67%) من المبحوثين إلى ذلك، في حين أوضح (23%) موقفًا محايدًا، وأكد (9%) عدم موافقتهم، كما موضح في الشكل (17).

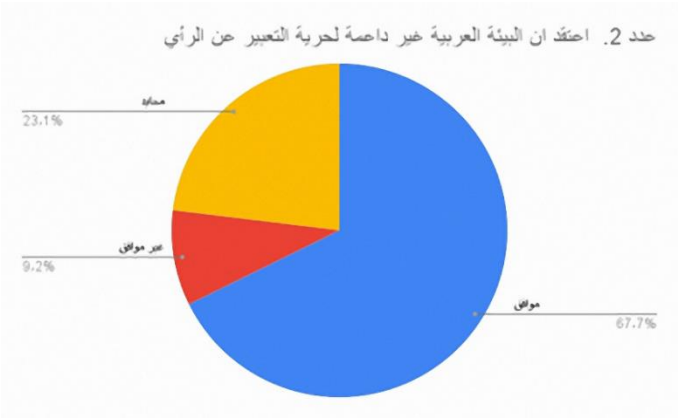

الشكل (17): يُوضح البيئة العربية ودعم الحريات

3. الحكومات العربية ودعم الإعلام الحر: أظهرت غالبية إجابات المبحوثين موافقتهم على أن الحكومات العربية غير جادة في دعم الإعلام الحر بشكل صريح، وقد بيّن (21%) موقفًا محايدًا، وأشار (3%) إلى عدم موافقتهم، كما موضح في الشكل (18).

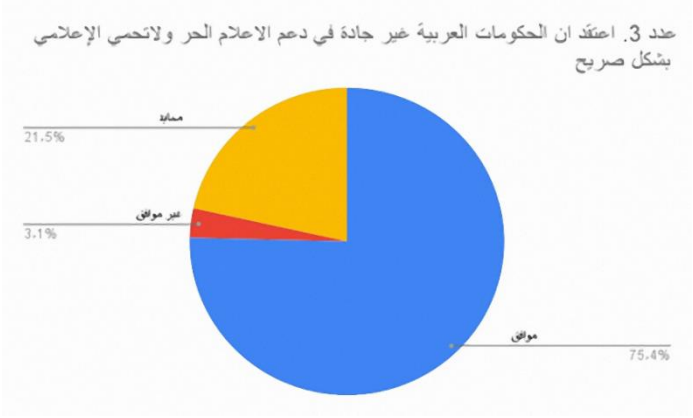

الشكل (18): يُوضح الحكومات العربية ودعم الإعلام الحر

4. التدخل في العمل الإعلامي: أظهرت غالبية إجابات المبحوثين وجود محاولات للتأثير في كتاباتهم بنسبة (47%)، فيما أوضح (30%) موقفًا محايدًا، وأشار (21%) إلى عدم موافقتهم، والشكل (19) يوضح ذلك.

الشكل (19): يُوضح التدخل في العمل الإعلامي

يتضح من إجابات المبحوثين بشأن هذا المجال وجودُ تحدياتٍ متعددة تواجه القائمين بالاتصال في المؤسسات الإعلامية العربية، إذ أشار معظمهم إلى تعرضهم للمساءلة القانونية والإدارية من قبل المؤسسات التي يعملون فيها نتيجة نشر بعض المضامين الإعلامية التي لا تنسجم مع السياسة الإعلامية المعتمدة، كما أوضحت إجاباتهم أن الحكومات العربية لا توفر حماية

صريحة للإعلاميين، فضلًا عن وجود محاولات متعددة للتأثير في الكتابات والمحتويات السياسية التي يتبناها القائم بالاتصال في وسائل الإعلام، الأمر الذي يشير إلى أن الإعلام الحر يكاد يكون ظاهرة مفقودة، وأن حرية التعبير عن الرأي تبقى محددة وفق ضوابط المؤسسة الإعلامية وسياساتها.

أبرز النتائج

1. اتضح وجود فهم واضح لمفهوم حرية التعبير عن الرأي لدى القائم بالاتصال بوصفه حارسًا للبوابة، إذ يمتلك إدراكًا لطبيعة هذا الحق وأبعاده، إلا أن هذا الإدراك لا ينعكس بالضرورة على ممارسته الفعلية بسبب الضغوط المهنية التي قد تدفعه إلى الامتناع عن التعبير عن رأيه أو حجب بعض الآراء وفقًا لأسباب أمنية وسياسية واجتماعية، الأمر الذي يؤكد صحة الفرضية الأولى للبحث.
2. تؤدي المؤسسات الإعلامية العربية دورًا مهمًا في تنمية مهارات القائمين بالاتصال، بما يسهم في تعزيز جودة المضامين الإعلامية، إلا أنها في الوقت ذاته تمارس دورًا ضاغطًا على القائم بالاتصال، وذلك من خلال فرض الالتزام بالسياسات الإعلامية والأجندات الخاصة بالمؤسسة، وبذلك تخدم مصالحها بوصفها حارسًا للبوابة، وهو ما يؤكد صحة الفرضية الثانية ويعزز فكرة الدور المزدوج للمؤسسات الإعلامية العربية.
3. يواجه القائمون بالاتصال تحديات متعددة تؤثر سلبًا في حرية التعبير عن الرأي، تتمثل في ضغوط ترتبط بطبيعة العمل الإعلامي والمحتوى الرقمي، فضلًا عن الضغوط السياسية والأمنية والاجتماعية، وهو ما يؤكد صحة الفرضية الثالثة.
4. يلتزم القائمون بالاتصال بأخلاقيات العمل الإعلامي ومواثيق الشرف المهني حتى في ظل غياب الضغوط الداخلية والخارجية المؤثرة في طبيعة سير العمل الإعلامي.
5. يواجه القائمون بالاتصال في المؤسسات الإعلامية العربية تحديات تحد من حرية التعبير عن الرأي، منها ما يتعلق بالتحديات السياسية والاجتماعية والمؤسساتية، الأمر الذي يشكل عوامل ضغط تؤثر في أدائه المهني، ويرتبط ذلك بنظرية حارس البوابة، إذ تمثل هذه التحديات (حراس بوابة) يضيّقون مساحة حرية القائم بالاتصال في التعبير عن الرأي.
6. تبين أن البيئة الإعلامية العربية غير مشجعة على حرية التعبير عن الرأي، إذ تمارس المؤسسات السياسية والدينية والاجتماعية دور (حراس البوابة) على القائم بالاتصال، مما يمنحها تأثيرًا مباشرًا في طبيعة المحتوى الإعلامي الذي يقدمه.
7. يوجد تأثير واضح للمؤسسات الإعلامية العربية في المحتوى الرقمي الذي يقدمه القائم بالاتصال، ويرتبط ذلك بالسياسة الإعلامية للمؤسسة وأجنداتها ومصادر تمويلها. وتؤكد هذه العناصر المتداخلة عدم استقلالية بعض المؤسسات الإعلامية العربية، الأمر الذي ينعكس سلبًا على استقلالية القائم بالاتصال، وبذلك يمثل تجسيدًا واضحًا لنظرية حارس البوابة الإعلامية.

الاستنتاجات

1. اتضاح مفهوم حرية التعبير عن الرأي لدى القائمين بالاتصال في المؤسسات الإعلامية العربية.
2. وجود حاجة مجتمعية ودولية إلى اتفاق شامل بشأن مفاهيم حرية التعبير عن الرأي والمفاهيم المرتبطة بها، مثل خطابات الكراهية والجيوش الإلكترونية والمحتوى الهابط وغيرها.
3. تؤدي البيئة المؤسساتية دورًا مباشرًا وغير مباشر في التأثير على المحتوى الذي يقدمه القائم بالاتصال، إذ تُمارس ضغوط تتعلق بنشر بعض القضايا والمضامين التي قد تتعارض مع السياسة الإعلامية للمؤسسة أو تخالفها.
4. للمؤسسات الإعلامية العربية دور استراتيجي في تنمية مهارات العاملين، الأمر الذي يسهم مهنيًا في تطوير مهارات القائم بالاتصال.
5. يلتزم القائمون بالاتصال بأخلاقيات العمل الإعلامي، مع تأكيدهم أهمية وجود ميثاق إعلامي موحد يُعتمد في المؤسسات الإعلامية العربية.

6. يواجه القائمون بالاتصال تحديات متعددة ترتبط بطبيعة العمل الإعلامي ونشر المضامين والمحتويات الرقمية، فضلًا عن الضغوط السياسية والإعلامية التي تحد من تناول بعض القضايا السياسية والاجتماعية.
7. يمتلك القائم بالاتصال فهمًا وإدراكًا لطبيعة حرية التعبير عن الرأي في المؤسسات الإعلامية العربية، مع التزامه بأخلاقيات العمل الإعلامي، إلا أنه يواجه شبكة من الضغوط والقيود المؤسسية والسياسية والاجتماعية التي تحد من قدرته على التعبير بحرية.

التوصيات

1. تعزيز الوعي المهني لدى القائمين بالاتصال بأخلاقيات العمل الإعلامي ومواثيق الشرف الإعلامي؛ لضمان ممارسة حرية التعبير عن الرأي ضمن إطار المسؤولية المهنية.
2. ينبغي للمؤسسات الإعلامية العربية العمل على دعم وتطوير القوانين والتشريعات التي تعزز حرية التعبير عن الرأي، وتوفر بيئة آمنة للقائم بالاتصال، فضلًا عن الحد من انتشار خطاب الكراهية والمحتوى الهابط.
3. استثمار التقنيات الرقمية في تمكين القائم بالاتصال من إنشاء وترويج المحتويات الهادفة التي تعزز حرية التعبير عن الرأي، مع وضع آليات للحد من التحديات التي تواجهه في هذا المجال.
4. العمل على تشجيع الباحثين في كتابة الدراسات والبحوث التي تتناول ظاهرة حرية التعبير عن الرأي في الدول العربية، وإجراء المقارنات بينها، والاستفادة من نتائجها في فهم العوامل والتحديات المؤثرة في تعزيز حرية التعبير عن الرأي.

الهوامش

(1) أسماء المحكّمين:

- أ.د. باقر موسى جاسم، قسم العلاقات العامة، كلية الإعلام، جامعة بغداد، بغداد، العراق.
- أ.م.د. علاء جاسب عجيل، قسم تقنيات الإعلان، كلية الفنون التطبيقية، الجامعة التقنية الوسطى، بغداد، العراق.
- أ.م.د. عدنان لفته منان، قسم الإعلام، كلية الآداب، الجامعة المستنصرية، بغداد، العراق.

المصادر والمراجع

إبراهيم، م. س. (2007). *أخلاقيات الإعلام والإنترنت وإشكاليات التشريع*. القاهرة: دار الكتب العلمية للنشر والتوزيع.

أبو خليل، ف. ج. (2011). *وسائط الاعلام بين الكبت وحرية التعبير*. عمان: دار أسامة للنشر والتوزيع.

الأمم المتحدة. (1948). *الاعلان العالمي لحقوق الانسان*. استُرجع في 18 فبراير 2026 من https://www.un.org/ar/about-us/universal-declaration-of-human-rights

الأمم المتحدة. (1966). *العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية*. مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان. https://www.ohchr.org/ar/instruments-mechanisms/instruments/international-covenant-civil-and-political-rights

الدبس، ع. ع. (2011). *النظم السياسية: الحقوق والحريات العامة وضمانات حمايتها*. عمان: دار الثقافة للنشر والتوزيع.

زيادة، ر. (2007). حدود حرية الرأي والتعبير في أزمة الرسوم الدانماركية. في ر. س. طه (محرر)، *الأديان وحرية التعبير: إشكالية الحرية في مجتمعات مختلفة* (ص ص 27-37). القاهرة: مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان: سلسلة مناظرات حقوق الإنسان (10).

صالح، ر. ق. (2007). حق حرية الرأي والتعبير – رؤية نفسية. *مجلة مركز البحوث التربوية والنفسية*، *4*(14-15)، 151-175. https://www.jperc.uobaghdad.edu.iq/index.php/jperc/article/view/817

صالح، س. (2005). *اخلاقيات الاعلام* (ط.2). عمان: مكتبة الفلاح للنشر والتوزيع.

العامري، ع.، و الربيعي، أ. (2018). دور التفاعلية في مواقع القنوات الفضائية العربية بتعزيز حرية الرأي والتعبير في العراق. *مجلة جامعة الشارقة للعلوم الانسانية والاجتماعية*، *15*(2)، 293-328. https://doi.org/10.36394/jhss/15/2/10

العامري، م. ح.، و السعدي، ع. ا. م. (2010). *الإعلام والديمقراطية في الوطن العربي*. القاهرة: العربي للنشر والتوزيع.

عبد القادر، ع. ط. (2015). *التشريعات الإعلامية في العراق وانعكاساتها على حرية العمل الإعلامي: دراسة مسحية على القائم بالاتصال في الفضائيات العراقية أنموذجا* [أطروحة دكتوراه غير منشورة، جامعة بغداد].

عبد المجيد، ق. ع. (2008). *الإعلام وحقوق الإنسان: قضايا فكرية ودراسة تحليلية وميدانية*. الإسكندرية: دار الجامعة الجديدة.

علي، م. م. (2017). *العوامل المؤثرة على الأداء المهني لمحرري نشرات الأخبار في الفضائيات العراقية* [رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة بغداد].

مركز البحرين للدراسات الاستراتيجية والدولية والطاقة. (2019). *استطلاع رأي الصحفيين والكتاب والإعلاميين البحرينيين حول حرية الرأي والتعبير في مملكة البحرين*. البحرين: مركز البحرين للدراسات الاستراتيجية والدولية والطاقة. https://bitly.cx/2oZN

النعيمي، ح. (1989). *الحرية والصحافة فى لبنان*. القاهرة: العربي للنشر والتوزيع.

Funding

None

ACKNOWLEDGEMENT

None

CONFLICTS OF INTEREST

The author declares no conflict of interest

References

Abdul Majeed, Q. A. (2008). *Media and Human Rights: Intellectual Issues, Analytical and Field Study*. Alexandria: Dar Elgamaa Elgadida.

Abdul Qader, O. T. (2015). *Media Legislation in Iraq and Their Implications on the Freedom of Media Work: Survey Study Based on Contact in The Iraqi Satellite Channels as A Model* [Unpublished doctoral dissertation, University of Baghdad].

Abu Khalil, F. J. (2011). *Media between repression and freedom of expression*. Amman: Dar Osama For Publishing & Distribution.

Al-Amery, A., & Al-Rubaie, A. (2018). The Role of Interactivity on the Websites of Arab Satellite Channels in Promoting Freedom of Opinion and Expression in Iraq. *University of Sharjah Journal of Humanities and Social Sciences*, *15*(2), 293-328. https://doi.org/10.36394/jhss/15/2/10

Al-Amri, M. H., & Al-Saadi, A. S. M. (2010). *Media and Democracy in the Arab World*. Cairo: Al Arabi Publishing and Distribution.

Al-Dibs, E. A. (2011). *Political systems: Public rights and freedoms and guarantees for their protection*. Amman: Dar Al Thaqafa for Publishing & Distribution.

Al-Nuaimi, H. (1989). *Freedom and the press in Lebanon*. Cairo: Al Arabi Publishing and Distribution.

Ali, M. M. (2017). *Factors Affecting on the Performance of Professional Editors of The News on Iraqi Satellite TV* [Unpublished Master's Thesis, University of Baghdad].

Bahrain Center for Strategic, International and Energy Studies. (2019). *A survey of Bahraini journalists, writers, and media professionals regarding freedom of opinion and expression in the Kingdom of Bahrain*. Bahrain: Bahrain Center for Strategic, International and Energy Studies. https://bitly.cx/2oZN

Erdem, B. (2018). The elements of freedom of expression in the light of the European convention on human rights. *European Journal of Interdisciplinary Studies*, *4*(2), 181-187. https://bitly.cx/nAL0U

Ibrahim, M. S. (2007). *Media and Internet Ethics and Legislative Problems*. Cairo: Dar Al-Kotob Al-Ilmiyah for Publishing & Distribution.

Saleh, R. Q. (2007). The right to freedom of opinion and expression – a psychological perspective. *Journal Of Educational and Psychological Researches*, *4*(14-15), 151-175. https://www.jperc.uobaghdad.edu.iq/index.php/jperc/article/view/817

Saleh, S. (2005). *Media ethics* (2 ed.). Amman: Alfalah Library for Publishing and Distribution.

Shoemaker, P. J., & Vos, T. (2009). *Gatekeeping theory*. Routledge.

United Nations. (1948). *Universal Declaration of Human Rights*. Retrieved 18 February 2026 from https://www.un.org/ar/about-us/universal-declaration-of-human-rights

United Nations. (1966). *International Covenant on Civil and Political Rights*. The Office of the High Commissioner for Human Rights. https://www.ohchr.org/ar/instruments-mechanisms/instruments/international-covenant-civil-and-political-rights

Ziadeh, R. (2007). The limits of freedom of opinion and expression in the Danish cartoon crisis. In R. S. Taha (Ed.), *Religions and freedom of expression: The problem of freedom in different societies* (pp. 27-37). Cairo: Cairo Institute for Human Rights Studies: Human Rights Debates Series (10).